



Distr.: General
5 March 2024
Arabic
Original: English

اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من
ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية
أو اللإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية بشأن البلاع
رقم 2020/1002 ***

أ. أ. (يمثله كل من المحامية روث نورديستروم والمحامي
أوسكار فرودين)

صاحب الشكوى الشخص المدعى أنه ضحية:

السويد الدولة الطرف:

8 آب/أغسطس 2019 (تاريخ الرسالة الأولى)

الترحيل إلى أفغانستان؛ وخطر الإعادة القسرية المسائل الموضوعية:

قررت اللجنة، في جلستها المعقودة في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، وقف النظر في البلاغ رقم 2020/1002 بعد أن علمت أن صاحب الشكوى والدولة الطرف قد توصلوا إلى اتفاق بشأن المسائل الموضوعية المثارة في البلاغ وأن صاحب الشكوى لم يعد معرضاً لخطر الترحيل.

* اعتمدته اللجنة في دورتها الثامنة والسبعين (30 تشرين الأول/أكتوبر - 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2023).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: تود بوتشوالد، وكولد هيلر، وإردوغان إشجان، وليو هوان، ومايدا ناوكو، وإلفيا بوتشي، وأانا راكو، وعبد الرزاق روان، وسيباستيان توزيه، وبختيار توزموخاميدوف.

